

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية  
للأغذية والزراعة



منظمة  
الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



A

المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
الاجتماع الرابع لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف
روما، إيطاليا، 2 أكتوبر/تشرين الأول 2015
مشروع جدول الأعمال التفصيلي المؤقت والجدول الزمني

#### لمحة عامة

- 1 - وافق الجهاز الرئاسي، عند إنشاء مجموعة العمل هذه، على أنها ستعدّ مجموعة من التدابير التي تقترحها لتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف، لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي ويوافق عليها.
- 2 - وتحدد مجموعة العمل، في تقرير الاجتماع الثالث الذي يحتوي على استنتاجاتها وتوصياتها إلى الجهاز الرئاسي، ستة مهام مقترحة لمزيد من العمل، وتطلب إلى مكتب الدورة السادسة للجهاز الرئاسي النظر في إمكانية اجتماع مجموعة العمل من جديد قبيل انعقاد الدورة السادسة للجهاز الرئاسي.
- 3 - ووافق المكتب على طلب مجموعة العمل لعقد اجتماعها الرابع يوم الجمعة 2 أكتوبر/تشرين الأول. واقترح المكتب أن تجري مجموعة العمل قراءة أولى للاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح، وعناصر نموذج/نظام اشتراك، ومن ثم وضع خطة بشأن كيفية استكمال تقديم حزمة من التدابير، وليس أية تدابير فردية ضمن هذه الحزمة، وبشأن العملية التي ينبغي اتباعها خلال فترة السنتين المقبلة، لاستكمال الحزمة، على النحو المنصوص عليه في القرار 2015/1. وسيجري وضع هذه الخطة من خلال الاجتماع في أمسيات 5 و 6 أكتوبر/تشرين الأول، وربما 7 أكتوبر/تشرين الأول، ليتمكن الجهاز الرئاسي من النظر فيها كي يعتمد القرارات ذات الصلة.
- 4 - وفيما يلي التدابير الستة المقترحة لمزيد من العمل التي وافقت عليها مجموعة العمل خلال اجتماعها الثالث. تتوخى المهمة (أ) إدراج نموذج/نظام اشتراك في الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح، بشكل أساسي من خلال استعراض

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ.

يرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها.

المادة 6-11، لينظر فيها الجهاز الرئاسي خلال دورته السادسة. وتتطلب المهمة (ب) النظر في معدلات الدفعات في نفس الوقت. وتتوخى المهمة (ج) إعداد مشروع لتعديل المعاهدة، أو بروتوكول ملحق بها، لتوسيع نطاق المحاصيل التي تغطيها، تماشياً مع أحكام خاصة بتقاسم المنافع المعززة. وتتوخى المهمة (د) وضع آلية خاصة بإسهامات الأطراف المتعاقدة سيكفل إيرادات مستدامة وقابلة للتنبؤ لحساب تقاسم المنافع. وتتعلق المهمتين (هـ) و (و) بتطوير غاية لحساب تقاسم المنافع واستراتيجية استثمار طويلة الأجل له.

5 - وطلبت مجموعة العمل إلى الأمانة لإعداد اتفاق موحد لنقل المواد المنقح نموذج التسجيل، وغيرها من المواد ذات الصلة. وكتوجيه للأمانة في هذه المهمة، ألحقت مجموعة العمل بهذا التقرير ما يلي:

- قائمة بعناصر يمكن أن تشكل جزءاً من نموذج/نظام اشتراك، وخصائص بديلة تم تحديدها لم تُحل بعد. (المرفق 2)؛
- قائمة بعناصر ينبغي النظر فيها بهدف تحسين الاتفاق الموحد لنقل المواد وتعزيز المدفوعات القائمة على المستخدمين إلى حساب تقاسم المنافع الخاص بالمعاهدة، بما في ذلك جعل الاتفاق المذكور أكثر سهولة للاستعمال. (المرفق 3)؛

6 - وعلى أساس هذا التوجيه، وبعد مشاورات مع الرئيسين المشاركين، تم إعداد الوثائق التالية:

- مشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح<sup>1</sup>؛
- تعليقات على العناصر الهيكلية لانشاء نموذج/نظام اشتراك<sup>2</sup>؛
- الأهداف والعناصر المحتملة لبروتوكول ملحق بالمعاهدة الدولية<sup>3</sup>؛
- استكشاف اقتراح بشأن إعداد آلية خاصة بإسهامات الأطراف المتعاقدة في حساب تقاسم المنافع<sup>4</sup>.

7 - وتوفر وثيقة مشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح، نصاً واضحاً بشأن أجزاء من الاتفاق الموحد لنقل المواد، حيث كان من الممكن القيام بذلك. وعندما كان هناك اختلاف في الآراء بشأن مسألة معينة، وكان بالإمكان تقليل مجموعة من الآراء إلى خيارات واضحة ويمكن التعبير عنها بنص بديل، تم القيام بذلك. وعندما لم يكن بالإمكان تقليل التنوع بالآراء إلى بدائل واضحة، تم الإحاطة بذلك. وتم اقتراح عدد من الصياغات الفنية، مما سيسمح بأخذ مختلف الخيارات التي لا تزال قيد النظر بعين الاعتبار ضمن الاتفاق الموحد لنقل المواد الشامل، بطريقة متسقة. وتتعلق هذه

<sup>1</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/3

<sup>2</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/4

<sup>3</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf. 4

<sup>4</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf.5

الصياغات، بشكل خاص، بالطريقة التي يمكن من خلالها تنظيم الدفعات الإلزامية والطوعية، وطريقة إنشاء معدلات السداد للخيارات المختلفة قيد النظر، من خلال منهجية متسقة.

8 - وتحلل وثيقة تعليقات على العناصر الهيكلية لإنشاء نموذج/نظام اشتراك، بالتفصيل، التغييرات اللازمة لاستكمال الاتفاق الموحد لنقل المواد، وتعكس المجالات التي يبدو أنه تم التوصل إلى اتفاق جوهري بشأنها، والمسائل التي لا يوجد اتفاق عليها حتى الآن. وقد تم تحديد القرارات الكبرى التي ينبغي اتخاذها فيما يتعلق بهيكلية الاتفاق الموحد لنقل المواد، وبالفعل، بنظام تقاسم المنافع الخاص بالمعاهدة والقائم على المستخدم. وتتعلق هذه القرارات، على وجه الخصوص، بما يلي: (أ) العلاقة بين نموذج/نظام اشتراك وإمكانية الحصول على الموارد على أساس الانضمام الفردي؛ (ب) ما إذا كان ينبغي لنموذج/نظام اشتراك أن يعمل على أساس كل محصول على حدة، أو أن ينطبق على جميع المحاصيل؛ (ج) فئات المنتجات التي ينبغي أن تخضع لدفعات إلزامية؛ (د) مستوى العلاقة بين الدفعات ضمن الخيارات المختلفة لفئات من المنتجات المختلفة؛ و(هـ) إمكانية إعفاء فئات معينة من المستخدمين من الدفع.

9 - وقد جعل هذا النهج من الممكن إعداد مشروع النص الكامل لنموذج/نظام اشتراك، بقدر ما يمكن أن يشمل في الاتفاق الموحد لنقل المواد، حيث كانت الأولوية التي أعربت عنها مجموعة العمل.

10 - ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن التحليل الذي تم إجراؤه يظهر أنه لا يمكن توفير نموذج/نظام اشتراك فعال بشكل كامل وقادر على جذب المستخدمين من خلال خفض تكاليف المعاملات وتوفير اليقين القانوني لمربي النباتات، من خلال الاتفاق الموحد لنقل المواد فحسب، وذلك لأسباب قانونية. ويعود ذلك إلى أن الاتفاق الموحد لنقل المواد هو عقد تجاري بين شخصين خاصين (المقدم والمتلقي)، يحكم فقط المواد المحددة التي يتم نقلها بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد هذا، ولا يمكن أن يتناول مسائل عامة إضافية مثل (1) الحق في تبادل المواد بين المشتركين، دون اتفاقات موحدة لنقل المواد، و(2) اليقين القانوني فيما يتعلق بالمعاهدة واتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا التابع لها، في هذا السياق.

11 - وتؤدي الدراسة الدقيقة للجوانب القانونية والعملية لإنشاء نموذج/نظام اشتراك، بما في ذلك الحاجة إلى سجل للمشاركين في صك قانوني مستقل بالإضافة إلى الاتفاق الموحد لنقل المواد، إلى الاستنتاج بأن تعديل المعاهدة، أو وضع بروتوكول ملحق بها، قد يكون أنسب حل لاستكمال هذا النظام، وينبغي معالجة هذه المسألة في نفس وقت اعتماد الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح. وهذا هو البند (ج) من التدابير المقترحة لمزيد من العمل، وتوفر وثيقة الأهداف والعناصر المحتملة لبروتوكول ملحق بالمعاهدة الدولية المعلومات عن العناصر الهيكلية التي قد يكون هناك حاجة إليها في البروتوكول.

12 - وتعالج وثيقة استكشاف اقتراح بشأن إعداد آلية خاصة بإسهامات الأطراف المتعاقدة في حساب تقاسم المنافع، البند (د) من المهام المقترحة لمزيد من العمل، وبالتالي تستعرض المناقشات حتى الآن عن هذا الموضوع، والعناصر الهيكلية التي قد يحتوي عليها اقتراح لاستكشاف مثل هذه الآلية.

13 - وتتوفر المجموعة الواسعة الطلبات المقدمة إلى مجموعة العمل من الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة بشأن تطوير نموذج/نظام للاشتراك والاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح، في الوثيقة ، التقارير الواردة إلى مجموعة العمل خلال فترة السنتين، استعداداً لنظام اشتراك ومشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح<sup>5</sup>.

---

<sup>5</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf.3

### البند 1 – افتتاح الاجتماع

14- سيقوم الرئيسان المشاركان بإيجاز اقتراحهما لتنظيم مداوات مجموعة العمل خلال اجتماعها الرابع، وخلال الدورة السادسة للجهاز الرئاسي إذا وافق على أن تعقد مجموعة العمل اجتماعها في نفس الوقت.

15 - وسيقوم رئيس الجهاز الرئاسي بإيجاز اقتراحه للتعامل مع طلب مجموعة العمل لهذا الاجتماع، وسيقوم بجدولة العرض الشفهي للرئيسين المشاركين، وكيف يقترح التعامل مع البند 8 من مشروع جدول الأعمال المؤقت للجهاز الرئاسي، تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع، وعلى وجه الخصوص، أهمية إحراز تقدم لتمكين عملية صنع القرار من قبل الجهاز الرئاسي، وبشكل خاص اعتماد قراراته.

### البند 2 – اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني

16 - قد ترغب مجموعة العمل، عند اعتمادها لجدول الأعمال والجدول الزمني، أن تلاحظ أنه قد اتخذت الترتيبات ليس لعقد جلسيتين لمدة ثلاث ساعات خلال النهار فقط، بل، إذا اضطر الأمر، لعقد جلسة مساءية أيضا.

### البند 3 – القراءة الأولى للاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح والنظر في العناصر التي

#### ينبغي معالجتها لاستكمال نموذج/نظام اشتراك

17 - ستقوم مجموعة العمل، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، باستعراض الوثائق التي تم إعدادها لهذا الاجتماع، وإجراء قراءة ملخصة أولى للاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح وغيره من الوثائق ذات الصلة، مع الحرص، بشكل خاص، على ما يلي: (1) اعتماد القرارات التمكينية ذات الصلة الصادرة عن الجهاز الرئاسي، و(2) دور مجموعة العمل في هذا السياق، إذا اجتمعت خلال الدورة، و(3) التحضيرات لعملها في فترة السنتين 2016-2017.

### البند 4 – مشاريع القرارات للنظر فيها من قبل الجهاز الرئاسي

18 - يتعين على الأمانة أن توفر للجهاز الرئاسي مشاريع القرارات مثل هذه لجميع البنود الموضوعية على جدول أعماله، والتي ينبغي اتخاذ قرارات بشأنها. وقد استعرضت مجموعة العمل بشكل موجز، خلال اجتماعها الثالث، مشروع قرار بشأن تعزيز النظام المتعدد الأطراف، وتم تقديم عروض تتعلق بأجزاء من النص. وقد أعادت الأمانة، منذ ذلك الحين، صياغة مشروع القرار، ولا سيما ليعكس التدابير المقترحة لمزيد من العمل.

- 19 - وقد تم إعداد مشروع قرارين منفصلين ولكنهما متصلين ببعضهما، وتم إحالتهما إلى الجهاز الرئاسي:
- الوثيقة IT/GB-6/15/6 Add 1، مشروع القرار 2015/1، التدابير الرامية لتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع؛
  - الوثيقة IT/GB-6/15/11، تقرير عن استراتيجية التمويل (المرفق)، مشروع القرار 2015/2، تنفيذ استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية.
- 20 - ويعود ذلك إلى أن تقرير مجموعة العمل لم تغط المسائل التي تقع ضمن نطاق ولايتها فحسب، بل اقترحت أيضا مواصلة العمل بشأن استراتيجية التمويل ذات الصلة بتقاسم المنافع وستدعم تعزيز النظام المتعدد الأطراف، والتي سيتم تناولها بشكل أفضل خلال فترة السنتين القادمة من قبل اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل، إذا اجتمعت من جديد.
- 21 - وبالتالي، يغطي مشروع القرار 2015/1/التدابير المقترحة لمزيد من العمل التالية: (أ) مراجعة الاتفاق الموحد لنقل المواد ونموذج/نظام اشتراك؛ (ب) معدلات الدفع؛ (ج) مشروع تعديل للمعاهدة أو بروتوكول ملحق فيها؛ و(د) آلية لإسهامات الأطراف المتعاقدة. كما أنه يتوخى تأجيل مزيد من الاستعراضات المتوقعة بموجب المادتين 4-11 و13-2(2) من المعاهدة، والتدابير لزيادة توافر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من خلال النظام المتعدد الأطراف.
- 22 - ويغطي مشروع القرار 2015/2 التالي: (هـ) هدف الدخل لحساب تقاسم المنافع للفترة 2018-2023؛ و(و) استراتيجية استثمارية طويلة الأجل لحساب تقاسم المنافع، وكذلك المسائل المحددة لاستراتيجية التمويل التي لا تشكل مصدر قلق رئيسي لمجموعة العمل.
- 23 - وستتم مناقشة مشروع القرارين هذين، وتعديلهما، إذا لزم الأمر، في ضوء المناقشات خلال اجتماع الجهاز الرئاسي، ومن المرجح أن يُطلب من مجموعة العمل استكمالهما للنظر فيهما واعتمادهما مع تقرير الدورة السادسة. وقد ترغب مجموعة العمل في مناقشة كيفية برمجة هذا العمل، إذا اجتمعت بالفعل خلال الدورة السادسة. وقد ترغب مجموعة العمل، على وجه الخصوص، باستكشاف هذه المقترحات ومقترحات أخرى، وتفصيلها، لدعم عمل الجهاز الرئاسي، خلال دورته السادسة، إذا تم الاتفاق على ما يلي:
- ستقوم مجموعة العمل باستكمال القرارين 2015/1 و2015/2، كما تم إعدادهما استنادا إلى التوصيات والاستنتاجات التي قدمتها مجموعة العمل خلال اجتماعها الثالث؛
  - ستركز مجموعة العمل على استكمال القرار 2015/1، الذي يتضمن، التدابير المقترحة لمزيد من العمل لمجموعة العمل لفترة السنتين المقبلة، إذا اجتمعت من جديد، وستقرّ فقط بأن القرار 2015/2 يحتوي على

التوصيات الصادرة عن مجموعة العمل بشأن مواصلة العمل على استراتيجية التمويل والتركيز على أهمية تنسيق العمل خلا فترة السنتين المقبلة بشأن تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف واستراتيجية التمويل.

#### البند 5 – اعتماد التقرير الموحد بشأن مداوات مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة

المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف، خلال فترة السنتين 2014–2015

24 - يعقد اجتماع مجموعة العمل حالياً مباشرة قبل دورة الجهاز الرئاسي. ولهذا السبب، لن يكون هناك الكثير من الوقت لإعداد الوثائق وترجمتها وإرسالها إلى الجهاز الرئاسي، كما تنص اللائحة الداخلية. ولهذا السبب، تم إعداد الوثيقتين IT/OWG-EFMLS-4/15/4 تعليقات على العناصر الهيكلية لإنشاء نموذج/نظام اشتراك، وIT/OWG-EFMLS-4/15/3 مشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح، كما لو تم تناولهما من قبل مجموعة العمل ليتم النظر فيهما من قبل الجهاز الرئاسي خلال هذه الدورة. كما تم ترجمتهما أيضاً إلى جميع لغات المعاهدة.

25 - تُرجم تقرير الاجتماع الثالث لمجموعة العمل وقُدّم إلى الجهاز الرئاسي، بوصفه وثيقة العمل IT/GB-6/15/6، بحيث يكون في متناول الأطراف المتعاقدة في وقت كاف قبل الاجتماع، تماشياً مع اللائحة الداخلية.

26 - غير أن الإبلاغ بشكل كامل عن مداوات مجموعة العمل خلال فترة السنتين يعني أن هناك حاجة لتغطية الاجتماع الرابع أيضاً. ولذا، تذكر صفحة الغلاف للوثيقة IT/GB-6/15/6 أنه سيتم إصدار تقرير نهائي موحد في الوثيقة IT/GB-6/15/6 rev.1، تأخذ بعين الاعتبار نتائج الاجتماع الحالي. ونظراً إلى ضيق الجدول الزمني لإعداد التقرير النهائي الموحد، وترجمة أي نص إضافي إلى جميع لغات المعاهدة، يتضمن المرفق 2 لهذه الوثيقة إطار العمل لمشروع التقرير النهائي الموحد، تم إعداده بالتشاور مع الرئيسيين المشاركين، لتنظر فيه مجموعة العمل. وهو نفس التقرير إلى حد كبير، مع عدد قليل من الأجزاء المحذوفة من النص التي لم تعد تنطبق، والعناصر الجديدة التالية، التي تم إبرازها بالألوان لتسهيل تحديدها:

- بيان بشأن ولاية مجموعة العمل، وانتخاب الرئيسيين المشاركين (الفقرات 1 إلى 4)؛
- بيان بالوثائق المعدة لهذا الاجتماع والتي تم استعراضها خلاله (الفقرة 10)؛
- إحالة وثائق العمل إلى الجهاز الرئاسي، وتوصية بتمديد ولاية مجموعة العمل إلى فترة السنتين 2016-2017 (الفقرتين 18 و19)؛
- اقتراح عقد اجتماع لمجموعة العمل خلال الدورة السادسة.

27- وبالنظر إلى الجدول الزمني الضيق جداً للترجمة، يُطلب من مجموعة العمل الاقتضاب في أي نص ترغب في إضافته إلى التقرير النهائي الموحد، الذي سيتم توفيره بجميع اللغات يوم السبت 3 أكتوبر/تشرين الأول، لاستخدامه خلال اجتماعات المجموعات الإقليمية.



## المرفق 1

## مشروع الجدول الزمني المؤقت

الجمعة، 2 أكتوبر/تشرين الأول 2015

الوثائق	عنوان الوثيقة	البند من جدول الأعمال	الوقت
	افتتاح الاجتماع	1	الساعة 13:00 – 10:00
IT/OWG-EFMLS-4/15/1 IT/OWG-EFMLS-4/15/2	اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني	2	
IT/OWG-EFMLS-4/15/3 IT/OWG-EFMLS-4/15/4 IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf.4 IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf.5 IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf.3	القراءة الأولى للاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح والنظر في العناصر التي ينبغي معالجتها لاستكمال نموذج/نظام اشتراك	3	
IT/GB-6/15/6 Add. IT/GB-6/15/11 (Appendix)	مشاريع القرارات للنظر فيها من قبل الجهاز الرئاسي، والتي تعكس نتائج عمل مجموعة العمل والتحضيرات للتالي: (أ) اجتماع محتمل لمجموعة العمل خلال الدورة السادسة للجهاز الرئاسي؛ (ب) العمل المقترح خلال فترة السنتين 2016-2017، لاستكمال جميع الصكوك التي ينبغي النظر فيها من قبل الجهاز الرئاسي من أجل اعتمادها خلال دورته السابعة	4	الساعة 18:00-15:00
IT/OWG-EFMLS-4/15/2 (Appendix 2) = IT/GB-6/15/6 Rev.1	اعتماد التقرير الموحد بشأن مداوات مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف، خلال فترة السنتين 2014-2015	5	الساعة 22:30-19:30 (إذا لزم الأمر)



## المرفق 2

مشروع التقرير الموحد

بشأن مداوالات مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز

سير عمل النظام المتعدد الأطراف

خلال فترة السنتين 2014-2015



المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية  
للأغذية والزراعة



منظمة  
الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

الدورة السادسة للجهاز الرئاسي

البند 8 من جدول الأعمال المؤقت

تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع

روما، إيطاليا، 2 أكتوبر/تشرين الأول 2015

التقرير الموحد عن مداوات

مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز

سير عمل النظام المتعدد الأطراف، خلال فترة السنتين 2014-2015

### موجز

اجتمعت مجموعة العمل أربع مرات خلال فترة السنتين، وكان اجتماعها الرابع في 2 أكتوبر/تشرين الأول، مباشرة قبل الدورة السادسة للجهاز الرئاسي.

وبالنظر إلى الوقت اللازم لترجمة وتجهيز الوثائق، وبغية توفير الاستنتاجات والتوصيات المنبثقة عن مداوات مجموعة العمل خلال فترة السنتين 2014-2015 إلى الجهاز الرئاسي، في الوقت المناسب، تم إحالة تقرير الاجتماع الثالث (1-5 يونيو/حزيران 2015) إلى الجهاز الرئاسي في الوثيقة IT/GB-6/15/6.

غير أنه، في ضوء التقدم الكبير الذي تم تحقيقه في الدورة الثالثة، قرر المكتب أنه ينبغي عقد اجتماع رابع لمجموعة العمل في 2 أكتوبر/تشرين الأول 2015، للاستفادة من وجود معظم أعضائها في دورة الجهاز الرئاسي، وقد تم تحديث التقرير الموحد الحالي ليعكس نتائج هذا الاجتماع الرابع. وهو يحل محل التقرير السابق الوارد في الوثيقة IT/GB-6/15/6.

## أولاً - مقدمة

1 - أنشأ الجهاز الرئاسي مجموعة العمل خلال دورته الخامسة، بموجب القرار 2103/2، وحدد ولايتها كالتالي:

تطوير مجموعة من التدابير لينظر فيها الجهاز الرئاسي ويقرّها في دورته السادسة، من أجل:

(أ) زيادة المدفوعات والمساهمات القائمة على المستخدمين في حساب تقاسم المنافع بصورة مستدامة ويمكن توقعها في الأجل الطويل؛

(ب) وتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف من خلال اتخاذ تدابير إضافية.

2 - وتقرر معالجة النقطتين (أ) و (ب) في اجتماعات لاحقة على التوالي.

3 - وطلب الجهاز الرئاسي إعداد عدد من الدراسات الأولية القصيرة<sup>6</sup>، تقوم مجموعة العمل على أساسها بما يلي:

(أ) استعراض سير عمل النظام المتعدد الأطراف والاتفاق الموحد لنقل المواد، وعلى وجه الخصوص، أحكام تقاسم المنافع في الاتفاق الموحد لنقل المواد؛

(ب) تحليل الخيارات لتحسين أداء النظام المتعدد الأطراف؛

(ج) التشاور مع مجموعات أصحاب المصلحة ذات الصلة؛

(د) صياغة وإعداد مجموعة التدابير التي تقترحها، لينظر فيها الجهاز الرئاسي ويتخذ قراراً بشأنها.

4 - وانتخبت مجموعة العمل، خلال اجتماعها الأول، السيد Modesto Fernandez (كوبا) والسيد Bert Visser (هولندا)، كرئيسين مشاركين لها. وعقدت المجموعة أربعة اجتماعات خلال فترة السنتين.<sup>7</sup>

5 - استعرضت مجموعة العمل التقدم المحرز خلال فترة السنتين، في مجال تطوير التدابير التي يمكن بواسطتها تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف. وتشمل هذه التدابير ما يلي:

أولاً - زيادة توافر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من خلال النظام المتعدد الأطراف؛

ثانياً - تعزيز آليات تقاسم المنافع غير النقدية على غرار بناء القدرات ونقل التكنولوجيا وتبادل المعلومات؛

<sup>6</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-2/14/3، دراسة موجزة 1: تقدير الإيراد المتوقع أن ينتج عن التغييرات المحتملة في الأحكام المنظمة لأداء النظام المتعدد الأطراف. الوثيقة IT/OWG-EFMLS-2/14/4، دراسة موجزة رقم 2: دراسة قانونية وفي مجال السياسة العامة حول إمكانية إدخال تغييرات على النظام المتعدد الأطراف وآثاره.

الوثيقة IT/OWG-EFMLS-2/14/5، الدراسة الموجزة رقم 3: تحليل حول كيفية تعزيز آليات بناء القدرات ونقل التكنولوجيا وتبادل المعلومات.

الوثيقة IT/OWG-EFMLS-2/14/6، الدراسة الموجزة رقم 4: مشاوراة مع أصحاب المصلحة.

وجميع هذه الوثائق متاحة على شبكة الإنترنت على العنوان التالي:

<sup>7</sup> <http://www.planttreaty.org/content/second-meeting-ad-hoc-open-ended-working-group-enhance-functioning-multilateral-system-access> الاجتماع الأول، 14-16 مايو/أيار 2014؛ الاجتماع الثاني، 8-11 ديسمبر/كانون الأول 2014؛ الاجتماع الثالث، 1-5 يونيو/حزيران 2015؛ الاجتماع الرابع، 2 أكتوبر/تشرين الأول 2015.

- ثالثاً- إنشاء نموذج/نظام اشتراك لمستخدمي الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في إطار المعاهدة؛
- رابعاً- التحسينات الأخرى في الاتفاق الموحد لنقل المواد لزيادة المدفوعات المرتكزة على المستخدمين وتسهيل استخدامه؛
- خامساً- الطرق الأخرى لزيادة الإيرادات في حساب تقاسم المنافع بصورة مستدامة ويمكن توقعها في الأجل الطويل؛
- سادساً- توسيع نطاق الأحكام الخاصة بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها في المعاهدة.

6 - وأشارت مجموعة العمل إلى عدم إنجاز كل المهمات بمقتضى الولاية، ووافقت على التوصية بأن يستكمل الجهاز الرئاسي وضع حزمة التدابير، على النحو المذكور أدناه. ورحبت مجموعة العمل بالتقارير الواردة من أعضاء مجموعة العمل، والمجموعات الإقليمية، وأصحاب المصلحة، والتي، بغية سهولة الرجوع إليها، في الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf.3، التقارير الواردة إلى مجموعة العمل خلال فترة السنتين، استعداداً لنظام اشتراك ومشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح.

7 - وركزت مجموعة العمل تبعاً لذلك مواصلة تطوير نموذج/نظام اشتراك ممكن، إذ أبدت كل الأقاليم دعماً كبيراً لهذا التدبير. وبناءً على ذلك، وضعت قائمة بعناصر يمكن أن تشكل جزءاً من نموذج/نظام اشتراك وحددت خصائص بديلة لم تُحل بعد.

8 - وناقشت مجموعة العمل سبلاً يمكن من خلالها إعداد وتنفيذ نموذج/نظام اشتراك، ووافقت على أنه ينبغي اتباع نهج تدريجي. وتتمثل الخطوة الأولى في إدراج نموذج/نظام اشتراك في نسخة منقحة من الاتفاق الموحد لنقل المواد.

9 - وكفي يتمكن الجهاز الرئاسي في دورته السادسة من اعتماد نسخة منقحة من الاتفاق الموحد لنقل المواد تتضمن حكماً بشأن نموذج/نظام اشتراك، طُلب من الأمانة إعداد نسخة منقحة من الاتفاق الموحد لنقل المواد، واستمارة تسجيل، ومواد أخرى ذات صلة.

10 - وقامت مجموعة العمل خلال جلستها الختامية، التي عقدت في 2 أكتوبر/تشرين الثاني 2015 بعد الدورة السادسة للجهاز الرئاسي، باستعراض الوثائق التي تم إعدادها:

- مشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح<sup>8</sup>؛
- التعليقات على العناصر الهيكلية لإنشاء نموذج/نظام اشتراك<sup>9</sup>؛

<sup>8</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/3

<sup>9</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/4

- الأهداف والعناصر المحتملة لبروتوكول ملحق بالمعاهدة الدولية<sup>10</sup>؛
- استكشاف اقتراح بشأن إعداد آلية خاصة بإسهامات الأطراف المتعاقدة في حساب تقاسم المنافع<sup>11</sup>.

## ثانياً – الاستنتاجات والتوصيات

- 11 - ناقشت مجموعة العمل بكثير من التفصيل عدداً من عناصر لا بد من تناولها في الحزمة النهائية للتدابير التي ستُعد كي ينظر فيها الجهاز الرئاسي ويتخذ قرارات بشأنها.
- 12 - وفيما يسود اتفاق جوهري بشأن عدد من العناصر - ولا سيما المصلحة في إنشاء نموذج/نظام اشتراك، مثل آلية الدفع الرئيسية في نظام الحصول على الموارد وتقاسم المنافع في المعاهدة - لم يتم التوصل بعد إلى التوافق في الآراء بشأن عناصر معينة، مما يُبقي مختلف الاختيارات مفتوحة.
- 13 - ومن شأن مشاركة جهات فاعلة كثيرة في العملية - حكومات الأطراف المتعاقدة في المعاهدة، وقطاع البذور ومنظمات المزارعين - أن تستلزم تطوير آليات سليمة، قادرة على جذب المزيد من الموردّين والمستخدمين وتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف، مما يراعي التطورات الكثيرة المستجدة مع مرور أربعة عشر عاماً على اعتماد المعاهدة.
- 14 - وتذكر مجموعة العمل بأن النظام المتعدد الأطراف لم يحقق كل الأهداف التي أنشئ من أجلها. وفيما أحرزت تحسناً جيداً في ما يتعلق بالوصول إلى عدد متزايد من الاتفاقات الموحدة لنقل المواد، لم تحقق مهامها الخاصة بتقاسم المنافع المالية والتوافر بموجب النظام المتعدد الأطراف. وإلى الآن لم تُسد أي مدفوعات قائمة على أساس الاتفاق الموحد لنقل المواد إلى حساب تقاسم المنافع. ومن شأن عدم تخطي المشاكل الهيكلية في العمل الجاري للنظام المتعدد الأطراف أن يشكل خطراً على مستقبل المعاهدة ككل.
- 15 - وبالإضافة إلى ذلك، توافق على أنه لا يمكن تخطي هذه المشاكل الهيكلية، من قبيل تكاليف الصفقات وتفادي مواد الاتفاق الموحد لنقل المواد ومشكلة المدفوعات الطوعية والمصادر البديلة للمواد وتباين مستويات المدفوعات والفئات المختلفة للجهات المتلقية بتنقيح الاتفاق الموحد لنقل المواد وحده، بل تقرّ بأنه يمكن إجراء بعض التغييرات الفورية لإحراز تقدم مبكر في هذا الصدد.
- 16 - وبناءً على ذلك، توصي مجموعة العمل الجهاز الرئاسي في دورته السادسة بأن ينظر في طريقة إمكانية الاضطلاع بالعمل المتبقي على أفضل وجه. وترد في ما يلي عناصر بشأن العمل المتبقي.

<sup>10</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf. 4

<sup>11</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf.5



17 - وتوصي مجموعة العمل الجهاز الرئاسي بأن تشكل الوثائق التالية الأساس لمواصلة عملها خلال فترة السنتين القادمة:

- مشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح،<sup>12</sup> الذي يرد في المرفق 1 لهذا التقرير؛
- التعليقات على العناصر الهيكلية لإنشاء نموذج/نظام اشتراك،<sup>13</sup> الذي يرد في المرفق 2 لهذا التقرير؛
- الأهداف والعناصر المحتملة لبروتوكول للمعاهدة الدولية،<sup>14</sup> الذي يرد في المرفق 3 لهذا التقرير؛
- استكشاف اقتراح بشأن إعداد آلية خاصة بإسهامات الأطراف المتعاقدة في حساب تقاسم المنافع،<sup>15</sup> الذي يرد في المرفق 4 لهذا التقرير؛

18 - وتوجه مجموعة العمل الانتباه إلى الخانة التالية، التي تحتوي على التدابير المقترحة لمزيد من العمل، تقترح المجموعة أن يتم الاضطلاع بها في فترة السنتين 2016-2017. وترى مجموعة العمل أنه على أساس هذه الوثائق وهذه التدابير المقترحة، يمكن إعداد حزمة متماسكة من التدابير ليعتمدها الجهاز الرئاسي خلال دورته السابعة. وبالتالي، توصي مجموعة العمل الجهاز الرئاسي بتمديد ولايتها لفترة السنتين القادمة.

19 - وتحيط مجموعة العمل علماً في هذا السياق بأنه حسبما تنص عليه استراتيجية التمويل التي اعتمدها الجهاز الرئاسي، فإن الموارد الخاضعة لسيطرتها المباشرة - وهي حساب تقاسم المنافع - تشمل كلا من الإيرادات القائمة على المستخدم وإسهامات الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة، وتوصي بمعالجة كل هذه المصادر معاً في حزمة من التدابير، تراعي أن حساب تقاسم المنافع يشكل جزءاً من استراتيجية تمويل المعاهدة الأوسع نطاقاً.

20 - وتوصي مجموعة العمل بعملية إضافية من أجل معالجة شواغل حالية تتعلق بمكونات هيكلية خاصة بالمعاهدة مثل: استراتيجية التمويل ونظام المعلومات العالمي وتعزيز الاستخدام المستدام وحقوق المزارعين والعلاقة بتنفيذ بروتوكول ناغويا. وسيدعم النهوض بهذه المكونات تعزيز النظام المتعدد الأطراف. وسيستلزم هذا الأمر اتخاذ قرارات واسعة النطاق من قبل الجهاز الرئاسي، يمكن على أساسها تطوير آليات جديدة بصورة أكثر اكتمالاً.

<sup>12</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/3

<sup>13</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/4

<sup>14</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf. 4

<sup>15</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf.5

### مهام مقترحة لمزيد من العمل

أ- كخطوة أولى، وضع العناصر الخاصة بنموذج/نظام اشتراك مدفوعات قائمة على المستخدم ضمن النظام المتعدد الأطراف، مما يشجع الاستخدام الكثيف للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تحتويها، وعليه ضمان إيرادات مستدامة وقابلة للتنبؤ لحساب تقاسم المنافع، وذلك بتنقيح الاتفاق الموحد لنقل المواد.

(1) [تصميم نموذج/نظام اشتراك باعتباره آلية تقاسم المنافع عقب الوصول إلى الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف].

(2) [استكشاف أيضاً آلية بديلة لتقاسم المنافع للحصول بصورة عرضية على نماذج فردية من النظام المتعدد الأطراف واستخدامها. وتصميم هذه الآلية البديلة بطريقة:

1- [سيؤدي إضفاء طابع تجاري كامل على منتجات منبثقة من مواد واردة إلى تقاسم المنافع الإلزامي، على النحو المنصوص عليه حالياً في المادة 6-7 من الاتفاق الموحد لنقل المواد، وربما بأسعار مختلفة]. أو

2- [الإبقاء على تقاسم المنافع الطوعي نظراً إلى إتاحة خيار الدفع للمنتجات بحرية لمزيد من البحوث والتربية والتدريب، على النحو المنصوص عليه حالياً في المادة 6-8 من الاتفاق الموحد لنقل المواد].

(3) لكل آلية مقترحة من آليات تقاسم المنافع، تذييل العقوبات أمام استخدام مادة وراثية محددة من النظام المتعدد الأطراف، بما في ذلك الافتقار إلى أحكام إنهاء الاتفاق الموحد لنقل المواد.

ب- ينبغي أن تتضمن هذه الخطوة الأولى النظر في معدلات الدفع ضمن نظام الحصول على الموارد وتقاسم المنافع في المعاهدة، مع مراعاة دور الأطراف المتعاقدة.

ج- كخطوة ثانية إعداد مسودة [تعديل في المعاهدة] / [بروتوكول ملحق بالمعاهدة] تكمل نموذج/نظام اشتراك وتوسع نطاق المحاصيل لتشمل [نطاق المعاهدة بحد ذاتها، أي كل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، قائمة محددة بالمحاصيل]، وذلك تماشياً مع أحكام خاصة بتقاسم المنافع المعززة.

د- استكشاف اقتراح بشأن إعداد آلية خاصة بإسهامات الأطراف المتعاقدة سيكفل إيرادات مستدامة وقابلة للتنبؤ لحساب تقاسم المنافع والعناصر الأخرى المتعلقة باستراتيجية التمويل، مثل تعديل في استراتيجية التمويل.

هـ- اقتراح غاية لإيرادات حساب تقاسم المنافع للفترة 2018-2023 تكون ذات مغزى وواقعية، مع الإقرار بأن الآراء المتعلقة بطريقة بلوغ الغاية ما زالت متباينة. وينبغي أن تستند الغاية إلى عوامل من قبيل: المبالغ الحالية اللازمة لدورة المشروع، مما يتيح نمواً تدريجياً، في كل دورة؛ وتحليل للاحتياجات يراعي مصادر المعلومات مثل خطة العمل العالمية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الصادرة عن المنظمة.

و- استكشاف توحيد استراتيجية الاستثمار الطويلة الأجل لحساب تقاسم المنافع.

21 - وتحيط مجموعة العمل علماً أيضاً بأنه لم يمكن بعد تقديم تقديرات منطقية بشأن الإيرادات المرجحة لحساب تقاسم المنافع والتي يمكن أن تُنتج عن خيارات الدفع المتنوعة، لأن الإيرادات القائمة على المستخدم سيعتمد أولاً وقبل أي شيء آخر على جاذبية النظام المتعدد الأطراف المنقح وعلى الاستعداد الفعلي للمستخدمين من أجل الوصول إلى مواد من النظام المتعدد الأطراف. وستدعم تقديرات منطقية اتخاذ قرارات ذات معنى. وبناءً على ذلك، توصي من أجل الإسهاب في تطوير خيارات الدفع بالطلب إلى المستخدمين الإعراب عن استعدادهم لاستخدام هذه الخيارات، وتوقع الإيرادات الممكنة لحساب تقاسم المنافع في هذا الصدد.

22 - وفي سياق حشد دعم الجهات المانحة لأنشطة يُضطلع بها في إطار حساب تقاسم المنافع، توصي مجموعة العمل الجهازَ الرئاسي بإعادة النظر في الترتيبات الحالية للمشاريع المنفذة في إطار حساب تقاسم المنافع، وذلك بتعزيز النهج البرنامجي، سعياً إلى جعل مؤازرة الصندوق المذكور أكثر جاذبية بواسطة:

- 1- إتاحة استشراف أكبر لمانحين محتملين، في ما يتعلق بالأنشطة المخطط لها والنتائج والآثار المستهدفة تحقيقها في مشاريع مقترحة، بهدف تمكينهم من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن إسهاماتهم الممكنة؛
- 2- تحسين الاتساق المواضيعي بين فرادى المشاريع ودورات المشاريع؛
- 3- رسم استراتيجية استثمار طويلة الأجل، مع وضع أهداف ونتائج؛
- 4- تعزيز التآزر بين حساب تقاسم المنافع واستراتيجية التمويل التي يشكل هذا الصندوق المذكور جزءاً منها؛
- 5- النظر في إمكانية إنشاء مجلس للمانحين، أو هيئة مشابهة أخرى، ومدى استصوابه بغرض تنفيذ المعاهدة.

23 - وتوجه مجموعة العمل انتباه الجهاز الرئاسي إلى أن الإيرادات المعروفة حالياً لحساب تقاسم المنافع لا تتناسب أبداً للحفاظ على المستويات الحالية في الدورة الرابعة المقبلة للمشروع. وبناءً على ذلك، توصي بأن يدعو الجهازُ الرئاسي الأطراف المتعاقدة إلى المساهمة مالياً في حساب تقاسم المنافع على أساس مخصص ومؤقت، للأعوام 2015-2017، سعياً إلى الحفاظ على الزخم في مجال إعادة تشكيل النظام المتعدد الأطراف.

#### ثالثاً - الاجتماع المقترح لمجموع العمل خلال الدورة السادسة للجهاز الرئاسي

24 - اتخذت الترتيبات لتتمكن مجموعة العمل من الاجتماع على ثلاث أمسيات خلال دورة الجهاز الرئاسي. ويتطلب ذلك موافقة الجهاز الرئاسي، بهدف إعداد عملها لفترة السنتين المقبلة، ووضع اللمسات الأخيرة على مشروع القرار 2015/1، التدابير الرامية إلى تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم المنافع، والقرار 2015/2، تنفيذ استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية، لينظر فيها الجهاز الرئاسي ويقرها في تقريره.

مشروع التقرير الموحد بشأن  
مداولات مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية  
بتعزيز عمل النظام المتعدد الأطراف، خلال فترة السنتين 2014-2015

قائمة بالمرفقات

- المرفق 1: مشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح (IT/OWG-EFMLS-4/15/3)
- المرفق 2: تعليقات على العناصر الهيكلية لانشاء نموذج/نظام اشتراك (IT/OWG-EFMLS-4/15/4)
- المرفق 3: الهدف والعناصر المحتملة لبروتوكول المعاهدة الدولية (4) (IT/OWG-EFMLS-4/15/Inf. 4)
- المرفق 4: النظر في اقتراح وضع آلية لمساهمات الأطراف المتعاقدة في حساب تقاسم المنافع (OWG-EFMLS-4/15/Inf.5)